

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

42236 - من غسل ميتا فأدى فيه الأمانة ولم يفش عليه ما يكون عند ذلك خرج من ذنوبه
كيوم ولدته أمه ليله أقربكم منه إن كان يعلم فإن لم يعلم فمن ترون عنده خطأ من ورع
وأمانة .

(ع ق حم - عن عائشة)